

الجوهر النقي

فالحديث حجة على البيهقي فذكره هنا نظر وصار حديث ابي هريرة هذا مؤيد الحديثه في غسل الاناء من ولوغ الهرة وفي المحلى لابن حزم وممن امر بغسل الاناء من ولوغ الهرة أبو هريرة وسعيد بن المسيب والحسن وطاؤس طاء .

جعلوه بمنزلة مالو ولغ فيه الكلب * ثم اسند البيهقي (عن حفص بن عمر هو العدني حدثنا الحكيم يعنى ابن ابا عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ الهرة من متاع البيت) * قلت * الحكم هذا وثقه جماعة وقال ابن المبارك ارم به وحفص العدني قال أبو حاتم لين الحديث وقال النسائي ليس بثقة وقال ابن عدي عامة حديثه غير محفوظ واخاف ان يكون ضعيفا كما ذكره النسائي * * قال * (باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير) ذكر فيه حديث جابر (انتوضأ بما افضل الحمر قال نعم وبما افضل السباع) وفي سند ابراهيم الاسلمي فقال البيهقي (ضعفه اكثر اهل العلم) * ثم اسند (عن الشافعي كان يقول لان يخر ابراهيم من بعد احب إليه من ان يكذب وكان ثقة في الحديث) * قلت * بل كذبه مالك وابن معين والقطان وقال ابن حنبل والبخاري والنسائي والدارقطني والازدي وغيرهم متروك وقال القطان سألت مالكا اكا ثقة فقال لا ولا في دينه ورواه الاسلمي عن داود بن الحصين وهو ايضا متكلم فيه * قال أبو زرعة لين وقال أبو حاتم ليس بالقوب ولو لا ان مالكا